

## حكم عدم مرافقة المحرم للمرأة أثناء أداء العمرة - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

لا بأس العمر ليس من شرط العمرة ان معها محرم. انما المحرم يشترط للمرأة اذا ارادت السفر اذا ارادت السفر فالمرأة لا تسافر الا بمحرم لا تسافر امرأة لا محرم. قال عليه الصلاة والسلام - [00:00:00](#)

لا لا امرأة مسيرة يومين الا مع ذي محرم مسيرة ثلاثة ايام الا مع محرم متفق عليه وقال لا تسافر المرأة مسيرة يوم الا مع محرم. متفق عليها وقال عليه الصلاة والسلام لا تسأل رأى مسيرة بريد الا مع محرم. رواه ابو داوود باسناد صحيح - [00:00:26](#)

حديث ابن عباس لا تسافر امرأة الا يعني لا تسافر مطلقا سفر قصير او طويل. وهذا هو الصحيح فلا تخرج المرأة الا مع هذا هو الذي يشترط خروجها - [00:00:48](#)